بسم الله الرحمن الرحيم

«الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ» ١٨ جمادى الآخر ١٤٤٣هـ

عِبَادَ اللهِ: قَدْ يَرْزُقُ اللهُ تَعَالَى الْإِنْسَانَ الْمَالَ وَالثَّرْوَةَ، وَقَدْ يَرْزُقُهُ الْوَسَامَةَ وَاللَّبَاقَةَ، وَقَدْ يَرْزُقُهُ الْقُوَّةَ وَالْفُتُوَّةَ، وَغَيْرَهَا مِنْ زِينَةِ الدُّنْيَا وَزَهْرَتِهَا، لَكِنَّ أَفْضَلَ مَا وَهَبَهُ اللهُ تَعَالَى لِإِنْسَانٍ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا هُوَ الزَّوْجَةُ الصَّالِحَةُ، فَهِيَ فِي الرَّخَاءِ رَفِيقَةٌ وَفِيَّةٌ وَشَرِيكَةٌ مَأْمُونَةٌ، وَهِيَ فِي الشِّدَّةِ عَوْنٌ وَسَنَدٌ وَظَهْرٌ يَرْتَكِنُ عَلَيْهِ، وَهِيَ فِي الْجَنَّةِ جَمَالٌ وَبَهَاءٌ وَنَعِيمٌ وَلَذَّةٌ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ لِلزَّوْجَةِ الصَّالِحَةِ مَكَانَةً سَامِيَةً، وَمَنْزِلَةً رَفِيعَةً فِي الْإِسْلَامِ. فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْإِسْلَامَ قَدِ اعْتَبَرَهَا عَوْنًا عَلَى نِصْفِ دِينِ الْمُسْلِمِ، أَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ»، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَحَسَّنَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ»، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَزَقَهُ اللهُ امْرَأَةً صَالِحَةً، فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ، فَلْيَتَّقِ اللهَ فِي الشَّطْرِ الثَّانِي».

وَالْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ مِنْ أَفْضَلِ مَا يَدَّخِرُهُ وَيَكْتَنِزُهُ الْمُسْلِمُ. عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ فِي الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ مَا نَزَلَ، قَالُوا: فَأَيَّ الْمَالِ نَتَّخِذُ؟ قَالَ عُمَرُ: فَأَنَا أَعْلَمُ لَكُمْ ذَلِكَ، فَأَوْضَعَ عَلَى بَعِيرِهِ، فَأَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا فِي أَثَرِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَّ الْمَالِ نَتَّخِذُ؟ فَقَالَ: «لِيَتَّخِذْ أَحَدُكُمْ قَلْبًا شَاكِرًا، وَلِسَانًا ذَاكِرًا، وَزَوْجَةً مُؤْمِنَةً تُعِينُ أَحَدَكُمْ عَلَى أَمْرِ الْآخِرَةِ».

وَالْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ هِيَ أَهَمُّ أَرْكَانِ السَّعَادَةِ الدُّنْيَوِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ. أَخْرَجَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّعْلِيقَاتِ الْحِسَانِ»، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، وَالْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ».

وَالْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ خَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ».

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: لَابُدَّ وَأَنَّكُمْ قَدِ اشْتَقْتُمْ إِلَى تِلْكَ الزَّوْجَةِ الصَّالِحَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا بَعْضَ فَضَائِلِهَا، فَاعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللهُ **أَنَّ الزَّوْجَةَ الصَّالِحَةَ هِيَ مَنْ تَوَافَرَتْ فِيهَا مَجْمُوعَةٌ مِنَ الصِّفَاتِ الْحَسَنَةِ، وَمِنْهَا مَا يَلِي:**

الْأُولَى: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ طَائِعَةٌ لِرَبِّهَا وَلِزَوْجِهَا، حَافِظَةٌ لِنَفْسِهَا وَلِمَالِ زَوْجِهَا. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللهُ﴾. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِهِ»: ﴿**حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ**﴾. قَالَ السُّدِّيُّ رَحِمَهُ اللهُ وَغَيْرُهُ: أَيْ تَحْفَظُ زَوْجَهَا فِي غَيْبَتِهِ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ. اهـ

وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ، وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ»، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ». وَلَقَدْ مَدَحَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّالِحَاتِ مِنْ نِسَاءِ قُرَيْشٍ بِأَنَّهُنَّ: حَانِيَاتٌ عَلَى أَوْلَادِهِنَّ، وَغَيْرُ مُبَذِّرَاتٍ فِي أَمْوَالِ أَزْوَاجِهِنَّ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ؛ أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

الثَّانِيَةُ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ ذَاتُ دِينٍ وَخُلُقٍ. أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ».

أَيْ: لَصِقَتْ يَدُكَ بِالتُّرَابِ فَقْرًا إِنْ لَمْ تَتَزَوَّجْ ذَاتَ الدِّينِ.

الثَّالِثَةُ: الزَّوْجَةُ الصَّالِحَةُ وَدُودٌ، لَا تَهْنَأُ وَزَوْجُهَا غَاضِبٌ مِنْهَا حَتَّى تُرْضِيَهِ، تَمَامًا كَنِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» «الْوَدُودُ، الْوَلُودُ، الْعَؤُودُ عَلَى زَوْجِهَا، الَّتِي إِذَا آذَتْ أَوْ أُوذِيَتْ، جَاءَتْ حَتَّى تَأْخُذَ بِيَدِ زَوْجِهَا، ثُمَّ تَقُولُ: وَاللهِ لَا أَذُوقُ غُمْضًا حَتَّى تَرْضَى».

الرَّابِعَةُ: الزَّوْجَةُ الصَّالِحَةُ تُسَانِدُ زَوْجَهَا فِي شِدَّتِهِ، وَتُعِينُهُ عَلَى أَمْرِهِ. فَفِي الصَّحِيحَيْنِ لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ غَارِ حِرَاءٍ عِنْدَ بَدْءِ الْوَحْيِ تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ، دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي»، فَزَمَّلُوهُ، حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، قَالَ لِخَدِيجَةَ: «أَيْ خَدِيجَةُ، مَا لِي، لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي»، فَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ، قَالَتْ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: كَلَّا، أَبْشِرْ، فَوَاللهِ لَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، ثُمَّ انْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ ابْنَ عَمِّهَا وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ، فَشَدَّتْ أَزْرَهُ بِكَلِمَاتِهَا، ثُمَّ اصْطَحَبَتْهُ إِلَى ابْنِ عَمِّهَا لِيُسَاعِدَهُ. وَعِنْدَ أَحْمَدَ، وَأَصْلُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ طَائِفَةً

أُخْرَى مِنْ صِفَاتِ خَدِيجَةَ الْوَفِيَّةِ الصَّالِحَةِ حِينَ قَالَ لِعَائِشَةَ: «قَدْ آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللهُ ﷻ وَلَدَهَا». وَكُلُّهَا صِفَاتٌ مَطْلُوبَةٌ فِي الزَّوْجَةِ الصَّالِحَةِ.

وَهَذِهِ وَصِيَّةٌ جَمِيلَةٌ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ خَارِجَةَ الْفَزَارِيِّ، تَذْكُرُ فِيهَا مَجْمُوعَةً أُخْرَى مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي تَتَحَلَّى بِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ مَعَ زَوْجِهَا، فَتَقُولُ مُوصِيَةً ابْنَتَهَا لَيْلَةَ زِفَافِهَا: فَكُونِي لَهُ أَرْضًا يَكُنْ لَكِ سَمَاءً، وَكُونِي لَهُ مِهَادًا يَكُنْ لَكِ عِمَادًا، وَكُونِي لَهُ أَمَةً يَكُنْ لَكِ عَبْدًا، لَا تُلْحِفِي بِهِ، أَيْ: لَا تُلِحِّي فِي الْمَسْأَلَةِ؛ فَيَقْلَاكِ أَيْ: فَيَبْغَضُكِ، وَلَا تُبَاعِدِي عَنْهُ فَيَنْسَاكِ، إِنْ دَنَا فَاقْرُبِي مِنْهُ، وَإِنْ نَأَى فَابْعُدِي عَنْهُ، وَاحْفَظِي أَنْفَهُ وَسَمْعَهُ وَعَيْنَهُ، لَا يَشُمُّ مِنْكِ إِلَّا طَيِّبًا، وَلَا يَسْمَعُ إِلَّا حَسَنًا، وَلَا يَنْظُرُ إِلَّا جَمِيلًا.

عِبَادَ اللهِ: عَلَى الزَّوْجَةِ وَأَوْلِيَائِهَا أَنْ يُحْسِنُوا اخْتِيَارَ الزَّوْجِ، وَأَنْ يَسْتَشِيرُوا أَهْلَ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ فِي ذَلِكَ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ، ... فَلَمَّا حَلَّتْ ذَكَرَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ». فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «انْكِحِي أُسَامَةَ»، فَنَكَحْتُهُ، فَجَعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْرًا، وَاغْتَبَطْتُ بِهِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: هُنَاكَ مَعَايِيرُ لِاخْتِيَارِ الزَّوْجِ، وَهِيَ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ صَالِحًا، ذَا خُلُقٍ وَدِينٍ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾، أَخْرَجَ ابْنُ مَاجَهْ، وَحَسَّنَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَزَوِّجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ». قَالَ السِّنْدِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «حَاشِيَتِهِ عَلَى سُنَنِ ابْنِ مَاجَهْ»: **قَوْلُهُ: «إِذَا أَتَاكُمْ»** أَيْ: خَطَبَ إِلَيْكُمْ بِنْتَكُمْ. «**مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ**»: وَذَلِكَ لِأَنَّهُ مَدَارُ حُسْنِ الْمَعَاشِ، كَمَا أَنَّ الدِّينَ مَدَارُ أَدَاءِ الْحُقُوقِ. «**إِلَّا تَفْعَلُوا**» أَيْ: إِنْ لَمْ تُزَوِّجُوا مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ، وَتَرْغَبُوا فِي ذِي الْحَسَبِ وَالْمَالِ تَكُنْ فِتْنَةٌ وَفَسَادٌ؛ لِأَنَّ الْحَسَبَ وَالْمَالَ يَجْلُبَانِ إِلَى الْفِتْنَةِ وَالْفَسَادِ عَادَةً. وَقِيلَ: إِذَا نَظَرْتُمْ إِلَى صَاحِبِ الْمَالِ وَالْجَاهِ يَبْقَى أَكْثَرُ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ بِلَا تَزَوُّجٍ، فَيَكْثُرُ الزِّنَا، وَيَلْحَقُ الْعَارُ وَالْغَيْرَةُ بِالْأَوْلِيَاءِ، فَيَقَعُ الْقَتْلُ، وَتَهِيجُ الْفِتْنَةُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ

تَعْظِيمَ الْجَاهِ وَالْمَالِ، وَإِيثَارَهُ عَلَى الدِّينِ يُؤَدِّي إِلَى الْفِتْنَةِ.

الثَّانِي: الْقُدْرَةُ عَلَى النَّفَقَةِ، وَإِتْيَانِ الزَّوْجَةِ. أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ». وَمَعَ اعْتِبَارِ الْقُدْرَةِ الْمَالِيَّةِ فِي النِّكَاحِ إِلَّا أَنَّ عَدَمَ وُجُودِهَا لَا يَكُونُ مُبَرِّرًا فِي تَرْكِهِ، كَمَا هِيَ الْحَالُ فِي بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ كَانُوا لَا يَجِدُونَ شَيْئًا مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا، فَلَمْ يَجِدْ أَحَدُهُمْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَزَوَّجَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ، كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا، فَقَالَ: «فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» فَقَالَ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا؟» فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «انْظُرْ وَلَوْ خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: لَا وَاللهِ، يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِدَاءٌ - فَلَهَا نِصْفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَجَلَسَ الرَّجُلُ، حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ، فَرَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُوَلِّيًا، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا - عَدَّدَهَا - فَقَالَ: «تَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ فَقَدْ مُلَّكْتَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

الثَّالِثُ: لَا مَانِعَ أَنْ يَكُونَ حَسَنَ الْهَيْئَةِ لِمَنْ تَرْغَبُ فِي ذَلِكَ. أَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: إِنَّ أَوَّلَ خُلْعٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ أُخْتُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ، أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَا يَجْمَعُ رَأْسِي وَرَأْسَهُ شَيْءٌ أَبَدًا، إِنِّي رَفَعْتُ جَانِبَ الْخِبَاءِ فَرَأَيْتُهُ أَقْبَلَ فِي عِدَّةٍ، فَإِذَا هُوَ أَشَدُّهُمْ سَوَادًا، وَأَقْصَرُهُمْ قَامَةً، وَأَقْبَحُهُمْ وَجْهًا. قَالَ زَوْجُهَا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَعْطَيْتُهَا أَفْضَلَ مَالِي حَدِيقَةً، فَلْتَرُدَّ عَلَيَّ حَدِيقَتِي، قَالَ: «مَا تَقُولِينَ؟». قَالَتْ: نَعَمْ، وَإِنْ شَاءَ زِدْتُهُ. قَالَ: فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.